

بسم الله الرحمن الرحيم  
يقول العبد الفقير الي ربه الفقيه محمد بن الحسين  
الحمد لله الذي علمنا القلم علم الانسان ما لم يعلم وجعله  
سميعا بصيرا او خلقه في احسن الصور ما شاء كما فسوه  
فقدله والكرم في الاخرة بما اعد له وشرفه بالعقل وفضل  
ذلك له رموز العلم وفضلته ونجده عيون المعارف فحيدر  
ومن من فضل به بالرسائل ليعرف الحق من الضلال  
وجعلهم منذرين ومبشرين بالقلل والقليل فبلغوا  
وامر الله تحذيرا وتبشيرا وختمهم باولهم خلقا  
واقضهم خلقا وانزل عليه في كتابه البيان وشرح به  
دينه المتين وجعله سرا جانيا تدرى بتلاوته متيقن  
كل منيب وتقدرى لقرته فارتاب كل مرعب وارسله  
الي كافة الناس بشيرا ونذيرا المختار من صميم مضر وكانه  
افضل من جاهد في سبيل الله بفضب وكانه صلح  
العجرات الباهرات والبراهين القاطعات المنزل  
عليه في محكم الايات لا يرفع اليه الذين امنوا منهم والذين  
اتوا العلم درجات وظهر محمد بن الحسين فظهر الله اخبرهم  
ورثة الانبياء وخلصه الاتصاف فكان هداهم للناس  
هاديا ونصيرا وهم ابد بشرايع الله قايمون وعلى  
مرضاته مما انظون لا يتاويل آيات الله عارفون كما  
قال الله تعالى وما يعقلها الا العالمون فجزاهم الله بذكر  
جنته وجريرته وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه  
ما صالح ثمري الاغصان نوع محمد بن محمد  
عليه سؤالات النيفة او اشارات دقيقة لمن حضرة العظم  
والشبر المفعم صاحب الاخلاق الرضية والسيرة المرضية

نتيجة

نتيجة العصر والادب المختار ال عثمان مولانا الوزير  
الرحمان باشا عطاء الله من الخير ما شاء وهو لم يقد  
اشتملت اسئلته على علوم ابرزت الادلة الرائجة من كل  
اماكتها واقتنصت اولادها لاجلها من مواطني موطنها  
قلما لم يسعني الامتنال امره ولم يكدني الى المسارعة لقصا  
وطرحه اطلعت على جواد فكري في ميادين العلوم واست  
نظري في ميادين المنطق والمفهوم وحسبت فكري في  
مضامين مشكلاتها وسرحت لزمي في اودية مقلقاتها  
ولجيت عنها على طبق ما احتوت عليه وشرحت عباراتها  
على نسق ما استردت اليه فانت محمد الله على وفق الراد  
واقبلت تخطري في ظلها الي مواطن السداد او هديتها  
الي خزانة العامرة واسدبت بها الي ذخايره الغامرة  
واساء الله تعالى ان تكون  
خالصة لوجه الكرم خالصة عن شوائب الربا بفضله  
العميم وهذا اوقات الشروع في المقصود المستصعب  
بواجب الوجود  
العلماء الاعلام العالمون امة الدين وهداة المسلمين من  
ارثوا علوم النبیین والمرسلين ونصوا انفسهم لافاد  
المستفيدين وتعليم المتعلمين وقد شاع ذكرهم في البلاد  
بنتفع العباد به ويحل لغلوهم من الاقطار البلور  
الاوتار اذ فضلهم جميعا وقد هم عظيم كيف لا يحصى  
عبد الكلام ورحمة الانام اودم الله حياتهم على عباده الرب  
وفي كل ان كانا حق جانك واذن من اول الخلق  
هل العرش ام الكرسي ام اللوح ام القلم ام الرسول محمد  
صلى الله عليه وسلم وفي نبوته ورسالته الي هذه الامة

هذا كما نعلم في آن واحدا متفرقتين **وهل جبريل**  
 عليه السلام فقط أم به وبغيره من الملائكة وهل في  
 علي راس الاربعين أم بعدهما وكه بين نبوته  
 ورسالته **وكم** تبينهما وبين الاسراية صلواته عليه  
 وسلم ايضا **وقد** صح انه شق صدره الشريف فكمرة  
 شق وفي اي زمان وفي اي مكان **وقد** حلت في  
 النبوة **فهل** كان الختم بعد ولادته ام ولد به صلى  
 الله عليه وسلم **من** ختمه وهل رفع الختم بعد وفاته  
 ام بقي على حاله **وهل** شق صدره من خصوصياته  
 ام شق صدر غيره من النبيين عليهم الصلاة والسلام  
 اجمعين **وايضاً** ليلية الاسراية صح انه طمس عليه السلام  
 صلى بالانبياء ركعتين في بيت المقدس فكيف طمسهم  
 وطمس مواضع **وهل** صلت ارواحهم خاصة ام الروح  
 والجسد وما كانت تلك الصلاة التي صليت ولو تكن  
 الصلاة فرضت وان كانت نفلا فالنفل فالتفعل لا يفتعل  
 بجاءه وقد ورد ان الانبياء يصلون ويحجون **وهل** في  
 قبورهم فهل من في القبور في الدار الدنيا ام في الاخرة  
 والدار الاخرة ليس فيها صلاة ولا حج فما تكون صلواتهم  
 وحجهم الان **وهل** في القبور ايضا حين اسرى به صلى  
 الله عليه ولا في فوق السموات السبع واصلعه الله  
 على السموات والارض فما فوقها وما تحت الارضين وما  
 اسم كل سما وما صفتها وما اسم كل ارض وكه جبر في السماء  
 وعنه فرض الصلوات عليه ولعلامة تلك الليلية  
 هل فرضت الرباعية اربعة كما هي الان ام ركعتين  
 ركعتين كصلاة القصر وهل صلواتها صبيحة الاسرا

لقوله

لقوله عليه الصلاة والسلام امي جبريل بين الكعبة والقبا  
 قضاي يومي الفجر الى اخره في بيت ام كان ذلك في يومه  
 وهل كانت امامة جبريل عليه السلام في اليومين  
 الفجر والعصر والعشاء اربعة ارباعين ثنتين  
 وايضا الذي ثبت باخباره عليه الصلاة والسلام انه  
 فرض عليه نطقه بقي ما سأل عنه وهي بقية الفريسي  
 والواجبات من الصوم والصلاة والحج والتكبير والطلاقة  
 والعتاق والظهار والايلاء والحجاب وحجر المحرمات  
 وتحليل ضدها وغير ذلك من احكام الشريعة المظهرة  
 هل كان ذلك قبل هجرته عليه السلام من مكة الى المدينة  
 ام بعد الهجرة وايضا السنن التي سنها النبي صلى الله  
 عليه وسلم وغيرها والوتر والاذان والاقامة وصلاة  
 الجماعة هل كانت باجتهاده صلى الله عليه وسلم او رضي  
 العدل وما اول مشروعية ما هل من ابتداء فرض  
 الصلاة علينا ام بعد فان كان بعد فما اول وقت  
 شرع فيه ومن اول من اذن واول من اقام والصلاة  
 عليه في الاذان متى زيدت فيه وهل كانت في حياته  
 ومن زادها في الناس وايضا الانبياء والرسل عليهم  
 الصلاة والسلام كثير فهل مضطد عددهم ام لا فان  
 كان الله تعالى اطلع صاحب الشريعة على عددهم فيها  
 نهاية ما ورد في عددهم على اختلاف العلماء والكشاف  
 الحفظلة الذين يكتبون الاعمال حتى ثابت بالنص فكم  
 عدد من كتب بالنها رومن يكتب بالليل وهل في كل  
 يوم وليكة كسبة غير الاولين ام هم الاولون وايضا  
 ما يكتبونه من الحسنات والسيئات في الصحيفه

وكتاب الصلاة في القصر

فقد ورد انه يعرض عليه الله تعالى صحيفة النهار قبل  
صحيفة الليل وصحيفة الليل قبل صحيفة النهار وتوزن  
ايضا في الجنة وبلية النصف من شعيرات فما فاض هذا  
العروض وكل عرض تعرض والسمجانه وتعالى على  
واذا انقر هذا او علمناه نكل انسان له حالتان حال  
حياته وحالة مماته فاذا مات الانسان على تواب  
الازمان فابن يذهب ان الملك الملذذ يكتبان حسنة  
وسماته فاذا تفكر الانسان في ذاته تنية لا وفاته  
شيعل في حياته ما ينقده بعد مماته فعند طلوع روحه  
كيف ورد من الاحاديث في ذلك واين تكون روحه  
بعد طلوعها من الجسد وعند دفنه في قبره ما او ان  
يا تبه فيه هل تتكلم وتكبر ام غيرهما وتنف حاله في القبر  
هل هو في التراب كما نراه ام هو في الجنة والجنة فوق  
السموات بنص القران ام هو في النار والعباد بالله  
تعالى ان كان عاصيا والنار في الارض السابعة وكل  
ذلك الي يوم القيمة وايضا اذا علمنا هذا فاذا كانت  
يوم القيمة وخرجه الناس من قبورهم للعرض والنشور  
الي ان وصلوا الي الموقف نفى اي هو ان يكون الحسن  
لان الله تعالى قال يوم تبدل الارض غير الارض  
والسموات وقال تعالى يوم ننطق السماء كطى السجل  
للكتاب وقال تعالى والسموات مطويات بيمينه الي غير  
ذلك من الايات والاحاديث فاذا كان كذلك فابن  
يحا سب الله خلقه واين تستقر الجنة التي هي اليوم في السما  
واين تستقر النار التي هي اليوم في الارض السابعة ومن  
يحا سب الخلاق المومنين والكافرين من الالسن والجن

والشياطين

والشياطين ومن يسألهم هل هو الحق سبحانه وتعالى بلا رجمان  
ام الملائكة وهم صنف يهبط للتلاكيه الخلاق في الموقف  
ولما هي هيبة تأتي الناس حفاة امة لا يسين وازن  
الاعمال وقوات الكتب واخذها باليمين او اليسار ومن  
ورا الظهور والعبا ذباله تعالى ايها قبل الاخر وهل يؤزن  
عمله ثم يعطى كتابه ام يعطى كتابه ثم يوزن المؤمن  
مع عمله ام عمله فقط وهل يدخل الجنة احد بلا حسنة  
ولاوزن عمل ولاقرأة كتاب ام لا بد من كل ذلك وما كيفية  
الصرط وكيفية الوزن واين يكون الصراط وما كيفية  
الصرط وقد ورد ان الصراط ارق من الشعرة واحد من  
السيف وهل هو كذلك لكل الخلاق ام للعاصيين والكافرين  
وايضا قد ورد ان ذلك اليوم مقدر ضمنين الف منهل هو  
كذلك على كل الخلق ام للعاصيين دون المومنين وقد صح  
انه عليه الصلاة والسلام يقف عند الميزان ليشفع في  
العصاة وهو مقبول ولا ترشف اعنه فكيف ترشف العصاة  
من عند الي النار وقد ورد ان العصاة تدخل النار هذا مقل  
جهدا وبعد الحساب وبعد دخولهم الجنة هل ياكلون ويشربون  
في ذلك اليوم ام لا وهل حوضهم وحياض الانبياء عليهم الصلاة  
والسلام هل هي في الجنة فان كانت في الجنة فلا شك ان كانت  
قبل الجنة فابن تكلم فاذا اتم الامر والحساب بعناية الملك الرحيم  
واستقر اهل الجنة في الجنة واهل النار في النار فمن المعلوم ان  
كل درجات بقدر عطية الله لعبه في اقل درجات فقرا اهل  
الجنة وما قدر منازلهم وخدمهم وهل يتكلم اهل الجنة في  
الجنة الي سكران فيها من الانبياء عليهم الصلاة والسلام والاعلا  
كما يتكلموا الناس الي العلماء في الدنيا ام لا يتكلمون الي احد

مقتضية لذلك وقال الجلال المذكور ايضا وقد جزم شيخ الاسلام  
ابن حجر بان الميت بالطعن لا يسأل لانه نظير المقتول في المعركة  
وبان الصاب في الطاعون محسب اعلم انه لا يصيبه الا ما كتب له اذا ما  
غير الطعن لا يقتل ايضا لانه نظير المصاب هكذا ذكره وهو محجة  
ولا عبرة بتوقف من توقف في ذلك هو واما السؤال عن اطفال  
المؤمنين الذين لم يتزوجوا في الدنيا هل يتزوجون في الاخرة  
فالجواب ان طواها الاحاديث قد علمناهم يتزوجون وكذلك البنات  
اللاتي من الجار يتزوجن ايضا من اهل الدنيا ففي الصحيحين  
من حديث ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما في الجنة احد الا له  
زوجتان انه ليرى نكح ساقها من وراء الكعبين حلة ما فيها عرس  
وفي رواية ليس في الجنة عزب ونهما لكل من اهل الجنة زوجتان  
اشتان اي من الادميات سوى ما له من الحور العين كما صرح  
بذلك رواية ابي يعلى والبيهقي ونقلهما في حقه من علم  
ثنتين وسبعين زوجة مما نشأ العدم وثنتين من بعض ادم لهما  
فضل عليهن انشاء الله بعد اتمها في الدنيا فمن مات من المؤمنين  
قبل ان يتزوج تزوجت من الادميات له زوجة في عموم سنن  
العزوبه وعموم تزويج الطاهران زوجته لا زوجهما في الدنيا  
لكن لم يرد التصريح بذلك في الوارد وانه علم واما السؤال عن  
كون الميت يدق على الافعال القبيحة كترك الصلاة وغيرها  
اذ احاطت عليه ذلك فالجواب نعم لله تعالى ان يحبس عليه ذلك  
في القبر وفي الدار الاخرة يدخلون نار جهنم لاجات بذلك الدلائل  
الكثيرة الشهيرة اما العذاب في القبر فهو ردفه لهدى كثيره  
منها ما رواه ابو بكر بن ابي شيبة عن ابي هريرة عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال اكثر عذاب القبر في البول وروي الشيخان

وله

يعاقبه

عن ابن

عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه من علم قبره من تقار  
انها لبعضه بان وما بعد بان في كثير اما احدهما فكان مسمى بالبيعة  
واما الاخر فكان لا يستبرئ من البول فدعي بعيسى بن طيب  
فشق له الشين ثم غرس عليه هذا واحدا عليه هذا واحدا ثم قال  
لعله يخفف عنهم اما لم يبيسوا وفي رواية ابي داود كان لا يصعب  
لا يستتر من بوله وروي الطحاوي عن ابن مسعود عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال امر لعبد من عباد الله ان يضرب  
في قبره مائة حبة فلم ينزل بساأل الله حتى صارت واحدة  
فاستلها قبره عليه نار فلما ارتفع عنه افاق فقال الخليل لم  
جلد متوفى قال انك صليت بغير صلوه ومررت عليه فظلمت فلع  
تفسره وروي البخاري عن سمرة ابن جندب في حديث  
طويل فيه روى النبي صلى الله عليه وسلم للمجاعة الذين يعذبون  
وهم من يحدث بالكلية فحتمت عنه حتى عملا الافاق والرجل الذي  
علمه الله الصلوات فنام عنه بالليل ولم يعمل بما فيه بالتهار وانما  
واكل الربا قال العلماء كما نقله القرطبي لا يبين في احوال العذاب  
في قبورهم من حديث البخاري وان كان حديد فحده وكل يحيى  
يدعون الله ولكل نبي صوته من انما انما مات الانبياء عليهم الصلاة  
والسلام وهي وحديث الطحاوي من انما ايضا وروي ابو يعلى  
والبخاري والحاكم وصححه في قصة الاسراء الطويل وقص من الصلاة  
عن ابي هريرة قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم عليه قوم  
ترضون روزه بالصخر كلما ارتفعت عادت كما كانت قال بلجبريل  
من هؤلاء قال هؤلاء الذين تغافلوا روزه عن الصلاة المكتوبة  
واما العذاب في دار الاخرة فاحترق ابو العيص والصياغ لعب  
خط يناطويل في اوله قال يقول الله تعالى للذين بائنا نطلقوا  
بالمصيرين من اهل الكتاب من الهة محمد الى النار فاشأخذه اليه

الزبانيد بلحق الرجال وذوايب النساء فتطلق بهما الى الناس  
الحديث واخرج الشيخان عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
ولم يمن الله على رسوله فليس له فليس منا وليتبعوا مفقده من الناس  
واخرج الطبراني في معجمه الصغير عن انس بن مالك قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي في النكاح يوم القيمة في النار واخرج  
البخاري في التاريخ والطحاوي في المعجم عن ابي ذر قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد الناس عذابا يوم القيمة  
اشهدهم عذابا للناس في الدنيا واخرج الامام احمد باسناد  
جيد عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر  
الصلوة يوما فقال من حافظها لم يكن له نور ولا برهانها  
يوم القيمة ومن لم يحافظها لم يكن له نور ولا برهانها  
ولا نجاة وكان يوم القيمة مع فرعون وهامان وقارون  
وابي بن خلف واما السؤال عن التحويل على بعض القبور  
المملوكة فالجواب انه ان كان المراد بالتحويل البناء عليه  
كسبب العقبة او نحو ذلك فانه مكروه كراهة تنزيه اذ كان  
البناء في ملكه وكما يكره البناء على القبر كونه بناؤه فروي  
مسلم عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحضن  
القبر وان يبني عليه وفي رواية صحيحة انه ان يبني  
القبر لكن حيث حشني على القبر من ادبي او نحو ذلك او  
خاف من السيل ان يخرفه ويظهر الميت فيجوز البناء كراهة  
اما البناء في المقبرة المسلمة فيحرم وبه اجماع  
وغیره وان كان ظاهر كلام القائلين بالروضة للكهنة في  
المسئلة والمراد بالمسئلة التي عينت للدفن جميع عمود الناس  
دون وقف لان الموتوفة يحرم البناء فيها تعلقا بالحق الذي  
الموات بالمسئلة لان فيه تشبيها على المسائل بما لا يحل

له

فيه

فيه ولا عرض لرسول كراهيا واما السؤال عن الصديقين اذا  
كانا في غلظة صديقا ومات احدهما مات الاخر بعده هل  
تكون هذه العصية قاطعة للصلوة بينهما وهل ينفع التائب  
صاحبه الذين في الاخرة فللجواب ان الصديقا حيث لم يكن  
مكفرا واصر عليه ما حتى صارت كبيرة فهذه الصلوة والاخرة  
التي بين هذين تكون عداوة في الاخرة فاخرج عبد الله بن حميد  
وابن جرير عن مجاهد الا خلا يومئذ بعضهم لبعض عدو  
الا المتقين قال صارت كل خلة عداوة غير اهلها يوم القيمة  
الاخلة المتقين لكن احد الصديقين اذا تاب فنجى توبته  
ما قبلها ولا تنقضه تلك الصلوة ولا مانع من النفاذ الغاصي  
بصحة الدين دنيا واخرى اما في الدنيا فيان يوفق للتوبة  
بوعظه ونهيها وبركته ودعايه واما في الاخرة فيشق عنه فيه  
واما السؤال عن قول بعضهم لا خزان من قبلي قرأت لكم  
كذا وكذا فمات ولم يوف بالقرأة له فهل يتسوس منه الميت  
ويصير له عليه حتى فالجواب ان هذا وعد لا يلزم الوفاة  
ولا يثبت به حق الميت ولا يتسوس بعدم الوفاة خصوصا  
على قول من يقول ثواب القرأة للقاري لكن يستحب للمقابل  
الوفاء بما وعد به من القرأة والاعجاب به بوصول ثواب ذلك  
للميت واما السؤال عن صلاة من يبذل هل يرفع له بها درجا  
فالجواب نعم فقد قال الامام النووي في شرح مسلم في الحديث الذي  
فيه ان امرأة رفعت صبيا للنبي صلى الله عليه وسلم فقالت هذا  
حجج قال نعم ولك اجر فيه حجة للشافعي رضي الله عنه وارضاه  
وما لك واحمد وجهها رضي الله عنهم ان حج الصبي يخفف  
صحتها ويثاب عليه وان كل من لا يجزى به من حجة الا سلام بل ينفع  
نقلها وهذا الحديث صحيح فيه اه واما ان ياب على الحج يثاب على

صحيح صح

المصلاة وترفع له بها الدرجات فان الصبي ثابت في حقه خطاب  
الذنب على الصبي من مذاهب العرفاء انه مأمور بالمصلاة من الساعة  
او نوب يثاب عليها قاله السبكي واما السوال عن زائل عن غير الحيوان  
او حيز اذا تعلق به حق ادعي قبل ذلك هل يسألح ويسقط  
عنه ذلك فالجواب لا يسقط عنه ذلك بل هو الاثر في هذه  
الحالة بضم ما تعلق لان خطاب الوضع يتعلق به كما التعلق  
عليه الفقهاء من ضمانه للمنفقات واروحي الجنائزات وغيرها فليس  
في حكم الهبمية التي لا تتعلق بها حكم البتة واما السوال عن اموال  
البياتمي وهل للعلم الهبمان ياكل اجرة منها فالحق ان الوبي  
ان قدر له ما ياكل ويجعل ذلك من جملة اجرة عليه التعليل  
وكان اجرة المثل فاقبل يجوز له ذلك لان اجرة معلم البيتم  
الواجبات والفتران والاداب من ماله لان ذلك يستمد  
ويستفج به واما السوال عن اكل شركاء البياتمي في الزرع وغير  
شركائهم من ماله من ماله من ماله وعن المصدق منها وعن استعمال  
دوابهم وعن اكل الضيوف والزائرين منها اذا كان ذلك عادة  
اياهم وكان كل ذلك مع عدم وجود وصي شرعي وهل اذا  
وقع لمبي من ذلك يكون كبيرة فالجواب ان اكل اموال البياتمي  
من شركائهم او غيرهم لا يجوز وكذلك اطلاق الضيوف منها  
والزائرين سوا كانوا اصدقاء اباؤهم ام لا لا يجوز ولو كان ذلك  
عادة اباؤهم ومثل ذلك المصدق ولو عن اباؤهم من الامتياز  
او غيرهم وكذا الاقتراض منه لا يجوز ولا فرق في عدم جواز  
ما تقدم عليه من وجود الوصي الشرعي وعدمه واما اقتراض  
الوصي مال البيتم فلا يجوز الا لضرورة كسفر او نهب بشرطه  
المعروف في كتب الفقه ولا يجوز استعماله وركوبها من  
غير اجازة من وحي عليهم واذا استعمل او ركب بغير ذلك لزمه

اجرة مثلها

اجرة مثلها لمدة استعمال القفال والركوب واذا علم اكل والاخذ لأموال  
البياتمي من ماله او صدقة او غير ذلك والمسئول لداؤهم بغير ذلك  
ما ذكر ان ذلك للبياتمي يكون مركبا كبيرة ويتناوله وعيد  
قول الله تعالى ان الذين ياكلون اموال البياتمي ظلما انما ياكلون  
في بطونهم ناراً وسيهلوك سعيراً اعادنا الله والناظرين  
في هذه الاجوبة من ذلك وسلك بنا وبها حسن المسالك  
ووفاؤنا واياهم الوقوع في المهالك امين هذا ما تيسر  
تسطيره من هذه الاجوبة المفيدة على تلك الاستفسار  
العديد من فضيل فضل الله العظيم وفوق كل ذي علم  
عليه وسلم والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب واليه المرجع والمآل  
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم  
تسليماً كثيراً ابدأ بحمد الله رب العالمين  
بقلم الفقير الورعي الداعي غفران الودود  
محمد يحيى الداود العراني غفر الله له  
ولو لوالديه وجميع المسلمين